

النقض تلغي حكماً بالسجن 15 عاماً بحق "معتقلي السحور"



الأحد 12 مارس 2017 04:03 م

قضت محكمة النقض بالقاهرة ظهر اليوم، بقبول الطعن المقدم من هيئة الدفاع عن المعتقلين بالقضية الهزلية المعروفة إعلامياً بـ "قضية السحور"، وإعادة محاكمة المعتقلين فيها أمام دائرة مغايرة. كانت قوات أمن الانقلاب اعتقلت 12 من شباب مدينة دمنهور في الرابع من يوليو خلال تناولهم السحور إحدى ليالي شهر رمضان في منزل أحدهم.

ولفقت لهم داخلية الانقلاب تهم الانضمام لجماعة محظورة، والتظاهر بدون ترخيص، وتدمير وإتلاف إحدى شركات السياحة بدمنهور والتعدي على صاحبها في القضية رقم 1627/2014 جنایات دمنهور. وفي الثالث والعشرين من إبريل 2015 قضت الدائرة الثالثة، بمحكمة جنایات دمنهور بالسجن المشدد 15 عاماً بحق 11 متهماً وثلاثة بحق حدث في القضية.

يُذكر أن قراراً بالعفو قد صدر من قائد الانقلاب عبدالفتاح السيسي خرج على إثره 4 منهم في الحادي والعشرين من نوفمبر الماضي، في حين ينتظر 8 تحديد جلسة إعادة المحاكمة أمام دائرة مغايرة. أسماء المحبوسين حالياً على ذمة القضية:

"أسامة محمد محمد الشيخ - 27 عاماً"، "محمد إبراهيم متولي صقر 25 عاماً"، "محمد عبد الله عمر أبو المجد- 24 عاماً"، "أحمد عبد اللطيف محمد عبد اللطيف- 24 عاماً"، "عمر سمير سعيد نوفل - 23 عاماً"، "مصطفى حسن حامد خضر"، "محمد أشرف محمد خمم"، "صبري عامر" - حدث وحيد في القضية.